



Distr.  
GENERAL

A/45/100/Add.1  
28 September 1990  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH

# الجمعية العامة

١٣٢١٦٠٩٢٤٥٣٢

١٣٢١٦٠٩٢٤٥٣٢

١٣٢١٦٠٩٢٤٥٣٢

الدورة الخامسة والأربعون

## جدول الاعمال المشرح لدورات الجمعية العامة العادية الخامسة والأربعين

### أولا - مقدمة

- ١ - أعدت هذه الوثيقة ، التي تستكمل المعلومات الواردة في القائمة الأولية المنشورة (A/45/100) ، عملا بالفقرة ١٧ (ج) من المرفق الثاني لقرار الجمعية العامة ٢٨٣٧ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ .
- ٢ - ومنذ صدور القائمة الأولية المنشورة في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، عممت الوثائق التالية المتصلة بجدول الاعمال :

- (١) جدول الاعمال المؤقت (انظر البند ٨) ؛
- (ب) طلبات إدراج بنود تكميلية (انظر البند ٨ و ١٤٩ و ١٥٠) ؛
- (ج) القائمة التكميلية (انظر البند ٨) ؛
- (د) مذكرة من الأمين العام (انظر البند ٨) ؛
- (هـ) طلب إدراج بنود اضافية (انظر البند ١٥١ و ١٥٢ و ١٥٣ و ١٥٤) .

## شانيا - جدول الاعمال الم مشروع

### افتتاح رئيس وفد نيجيريا للدورة

- ١

### دقيقة صمت للصلة أو التأمل

- ٢

### وشائق تفويف الممثلين في دورة الجمعية العامة الخامسة والأربعين :

(ا) تعيين أعضاء لجنة وشائق التفويف(ب) تقرير لجنة وشائق التفويف

عينت الجمعية العامة الدول التالية أعضاء في لجنة وشائق التفويف : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، أوروغواي ، أيرلندا ، بوتسوانا ، جامايكا ، الصين ، كوت ديفوار ، نيبال ، الولايات المتحدة الأمريكية .

### انتخاب رئيس الجمعية العامة

انتُخبت الجمعية العامة السيد غويدو دي ماركو (مالطا) رئيساً للجمعية العامة .

### انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية

- ٥

انتُخب الأشخاص التالية أسماؤهم رؤساء للجان الرئيسية :

اللجنة الأولى : السيد هاي براتاب رانا (نيبال)

اللجنة السياسية الخامسة : السيد بريزني كاروكوبيرو - كامونانوير (وغندا)

اللجنة الثانية : السيد جورج باباداتوس (اليونان)

اللجنة الثالثة : السيد خوان سومافيا (شيلى)

اللجنة الرابعة : السيد مارتن أدوكي (الكونغو)

اللجنة الخامسة : السيد بيسلبي مايكوك (بربادوس)

اللجنة السادسة : السيد فاكلاف ميكولكا (تشيكوسلوفاكيا)

**٦ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة**

انتخبت الجمعية العامة الدول الاعضاء التالية نوابا لرئيس الجمعية العامة : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، البرازيل ، رواندا ، سانت لوسيا ، السنغال ، الصين ، غانا ، فرنسا ، فيجي ، قبرص ، كندا ، لبنان ، مصر ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، موريشيوس ، موزامبيق ، هندوراس ، الولايات المتحدة الأمريكية ، يوغوسلافيا .

**٧ - الإخطار الوارد من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة**

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام (A/45/501) .

**٨ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال : تقارير المكتب****جدول الأعمال المؤقت**

صدر جدول الأعمال المؤقت في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٠ (A/45/150 and Corr.1) .

**البنود التكميلية**

قدمت إلى الجمعية العامة ثلاثة طلبات لإدراج بنود تكميلية (انظر البنود ١٤٨ و ١٤٩ و ١٥٠) .

صدرت القائمة التكميلية في ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٠ (A/45/200) .

**البنود الإضافية**

قدمت إلى الجمعية العامة أربعة طلبات لإدراج بنود إضافية (انظر البنود ١٥١ و ١٥٢ و ١٥٣ و ١٥٤) .

**نظر المكتب في مشروع جدول الأعمال**

صدرت مذكرة من الأمين العام بشأن تنظيم أعمال الدورة وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود بوصفها الوثيقة A/BUR/45/1 و Add.1 .

النظر في تقارير المكتب

بعد أن نظرت الجمعية العامة في التقريرين الاول والثاني لمكتبهما A/45/250 و Add.1 اعتمدت عددا من الأحكام المتعلقة بتنظيم الدورة الخامسة والأربعين كما اعتمدت جدول أعمال الدورة (A/45/251 and Add.1) وتوزيع بنود جدول الأعمال . (A/45/252 and Add.1)

- ٩ - الممناقشة العامة

تردد توصيات المكتب بشأن المناقشة العامة في الفقرتين ١٠ و ١١ من تقريره الاول إلى الجمعية العامة (A/45/250) .

- ١٠ - تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة

صدر تقرير الأمين العام بوصفه الملحق رقم ١ (A/45/1) .

- ١١ - تقرير مجلس الأمن

سيصدر تقرير مجلس الأمن الذي يتناول الفترة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٨٩ إلى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٠ بوصفه الملحق رقم ٢ (A/45/2) .

- ١٢ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي  
الوثائق

(أ) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الملحق رقم ٣ (A/45/3/Rev.1) .

(ب) تقرير مجلس الأغذية العالمي ، الملحق رقم ١٩ (A/45/19) .

العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٤٠/١٧) ، A/45/327 .

وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٤٣/٤٠) ، ٢١/E/1990/21-A/45/210 .

التدابير التي يلزم اتخاذها لمناهضة النازية والفاشية الجديدة وسائر أشكال الأيديولوجيات والممارسات الاستبدادية القائمة على الفعل العنصري والتمييز العنصري والعنصرية والانكار المنهجي لحقوق الإنسان والحربيات الأساسية

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٤٣/٤٠) ، ٣٢/E/1990/32-A/45/170 .

وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

الوسيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٥٣/٤٣) ، A/45/348 .

تحسين الحياة الاجتماعية

لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

تقديم المساعدة إلى اللاجئين والمشددين في ملادى

الوسيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٤٩/٤٤) ، A/45/444 .

تقديم المساعدة الإنسانية إلى اللاجئين في جيبوتي

الوسيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٥٠/٤٤) ، A/45/445 .

حالة اللاجئين في السودان

الوسيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٥١/٤٤) ، A/45/446 .

تقديم المساعدة إلى اللاجئين في الصومال

الوسيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٥٣/٤٤) ، A/45/508 .

تقديم المساعدة العاجلة إلى العائدين بمحض اختيارهم والمشددين في تشاد

الوسيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٥٣/٤٤) .

تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعايدين في إثيوبيا

الوسيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٥٤/٤٤) ، A/45/447 .

تدابير لتحسين حالة جميع العمال المهاجرين وتأمين حقوق الإنسان والكرامة لهم

لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

عقد مؤتمر عالمي لحقوق الإنسان

الوسيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٥٦/٤٤) ، A/45/564 .

تقديم المساعدة إلى الطلاب واللاجئين في الجنوب الإفريقي

الوسيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٥٧/٤٤) ، A/45/448 .

حالة اتفاقية منع جريمة إبادة الأجناس والمعاقبة عليها  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٥٨/٤٤) ، A/45/404 .

مسألة حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية في أفغانستان  
الوثيقة : مذكرة من الأمين العام (القرار ١٦١/٤٤) .

حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل  
 لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية  
الوثيقة : مذكرة من الأمين العام (القرار ١٦٣/٤٤) .

حقوق الإنسان والهجرات الجماعية  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٦٤/٤٤) ، A/45/607 .

حالة حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية في السلفادور  
الوثيقة : مذكرة من الأمين العام (القرار ١٦٥/٤٤) .

الوقاية من متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز/السیدا) ومكافحتها  
 أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، بتقرير المدير العام لمنظمة الصحة العالمية بشان الاستراتيجية العالمية للوقاية من الإيدز ومكافحته ، ودعا الجمعية العامة إلى النظر في التقرير وفي استجابة منظومة الأمم المتحدة لجائحة الإيدز ، واتخاذ قرار مناسب بشان مسواء العمل ، آخذة في اعتبارها قرار المجلس ٨٦/١٩٩٠ (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٦/١٩٩٠) .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام التي يحيل بها تقرير المدير العام لمنظمة الصحة العالمية (القرار ٢٣٣/٤٤) ، A/45/256-E/1990/58 .

تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٣٥/٤٤) وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي (٩٦/١٩٨٩) ، A/45/503 .

العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٣٦/٤٤) .

العقد العالمي للتنمية الثقافية

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٣٨/٤٤) ، A/45/277-E/1990/77 .

صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين

الوثيقة : تقرير الأمين العام (المقرر ٤٢٧/٤٣) .

تنفيذ الفرع (شانيا) من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٢٢ بشأن إعادة تشكيـل  
القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظمة الأمم المتحدة  
لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

برنامج عمل اللجنة الثالثة

لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

دور منظمي المشاريع الوطنيين في التنمية الاقتصادية

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، أن  
يوصي بأن تنظر الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين في مشروع القرار  
المعنون "تنظيم المشاريع كوسيلة لاجتذاب تدفقات رأس المال التي لا تترتب عليها  
ديون" ، الوارد في مرفق المقرر ٢٦٥/١٩٩٠ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ ، وتتخدـ  
الإجراءات اللازم بشأنه ، مع مراعاة المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع  
القرار (المقرر ٢٦٥/١٩٩٠) .

الوثيقة : تقرير الأمين العام (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٤/١٩٨٨) ،

A/45/292-E/1990/82

السيادة الدائمة على الموارد الوطنية في الأرض الفلسطينية والاراضي العربية  
المحتلة الأخرى

طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ،  
بعد أن أشار إلى مقرر الجمعية العامة ٤٣٢/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥  
وقرار المجلس ٨٦/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، إلى الأمين العام إعداد

تقرير عن السياسات والمهارات الاسرائيلية المتعلقة بالأراضي والمياه في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية المحتلة الأخرى ، آخذًا في اعتباره المهارات الاستيطانية الاسرائيلية ، وتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي (القرار ٥٣/١٩٩٠) .

الوثيقة : تقرير الأمين العام (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٦/١٩٨٩) .

#### مسألة حقوق الإنسان في الجنوب الأفريقي

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠٨٢) الف

(د - ٦٣) E/CN.4/1990/7 .

#### جائزة الأمم المتحدة للسكان ، ١٩٨٩-١٩٩٠

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام يحل بها تقرير الأمين التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان (مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١٣/١٩٨٢) ، A/45/278 .

#### السنة الدولية للسكان الأصليين في العالم

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، بعد أن أحاط علما بمقرر لجنة حقوق الإنسان ١١٣/١٩٩٠ المؤرخ في ٧ آذار/مارس ١٩٩٠ ، أن يوم الجمعية العامة بإعلان سنة دولية للسكان الأصليين في العالم في عام ١٩٩٣ ، وفقاً لإجراءات المقررة الناظمة لإعلان السنوات الدولية (مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤٨/١٩٩٠) .

#### الحالة في الجنوب اللبناني

طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بعد أن أحاط علما بقرار لجنة حقوق الإنسان ٥٤/١٩٩٠ المؤرخ في ١٧ آذار/مارس ١٩٩٠ ، إلى الأمين العام بيان يوجه انتباه الحكومة المعنية إلى ذلك القرار وبأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين بشأن نتائج جهوده في هذا الشأن (مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٥/١٩٩٠) .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام A/45/578 .

التعاون الدولي في معالجة وتخفيف الاشار الناجمة عن حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية

في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في جملة أمور ، إلى الأمين العام ، إعداد تقرير شامل ، لتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، عن الأنشطة الجاري تنظيمها حالياً أو المخطط لها داخل منظمة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالحادثة التي وقعت في محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية وأثارها ، وخاصة فيما يتصل بالاتفاق بين حكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والوكالة الدولية للطاقة الذرية لدراسة الاشار الإشعاعية للحادثة ، والاتفاق بين حكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ومنظمة الصحة العالمية بشأن الجهود الرامية إلى تخفيف الاشار الصحية للحادثة ، مشفوعاً بتوصيات لاتخاذ مزيد من التدابير داخل منظومة الأمم المتحدة (القرار ٥٠/١٩٩٠) .

الوثيقة : تقرير الأمين العام (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٠/١٩٩٠) .

إدراج ليبريا في قائمة أقل البلدان نمواً

في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي <sup>١</sup> يومي بأن تقر الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين إدراج ليبريا في قائمة أقل البلدان نمواً وأن يطلب إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير المناسبة لاشتراك ليبريا في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باقل البلدان نمواً (مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦١/١٩٩٠) .

تقرير اللجنة المعنية بالشركات غير الوطنية عن دورتها الاستثنائية المستأنفة بشأن حالة المفاوضات حول مدونة قواعد السلوك للشركات غير الوطنية

في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، أعاد المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً بتقرير اللجنة المعنية بالشركات غير الوطنية عن دورتها الاستثنائية المستأنفة بشأن حالة المفاوضات حول مدونة قواعد السلوك للشركات غير الوطنية (١٩٩٠/٩١/E) ، وقرر إحالة التقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، مشفوعاً بالورقة المتعلقة بمدونة قواعد السلوك (١٩٩٠/٩٤/E ، المرفق) ، التي اتفق على أن يقدمها الرئيس إلى المجلس ، ومذكرة الأمانة العامة التي تتضمن بعض القضايا المتعلقة الرئيسية في المفاوضات المتعلقة بمدونة قواعد السلوك (١٩٩٠/٩٦/E) ، فضلاً عن الوثائق الأخرى ذات الصلة ، كي تتخذ الجمعية العامة مقراراً بشأن سير العمل في المستقبل (المقرر ٣٧٤/١٩٩٠) .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية (مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧٤/١٩٩٠) .

#### التطورات ذات الصلة بأنشطة مركز حقوق الإنسان

في الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٠ ، أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما بتقرير الأمين العام عن الحالة والتطورات فيما يتعلق بالدعم الإداري ودعم الموارد البشرية المقدمين إلى أنشطة مركز حقوق الإنسان (٥٠/١٩٩٠/E) ، ولاسيما بالاستنتاج الذي مفاده أن عبء العمل في المركز قد ازداد في حين عجزت الموارد عن مسايرة الزيادة في المسؤوليات ؛ وطلب من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين تقريراً موجزاً عن الإجراءات التي تم اتخاذها في عام ١٩٩٠ والإجراءات المقررة لعام ١٩٩١ كحلول مؤقتة لهذه المشاكل ؛ وقرر إحالته تقرير الأمين العام (٥٠/١٩٩٠/E) إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، ولجنة حقوق الإنسان في دورتها السابعة والأربعين ، ورؤساء الهيئات التعاهدية لحقوق الإنسان في اجتماعهم المقبل ، وذلك للنظر فيه (القرار ٤٧/١٩٩٠) .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٤٧/١٩٩٠ ، A/45/593) .

#### تبسيير وتعزيز مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسيات التابعة للجنة الاقتصادية لافريقيا

في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما بتقرير فريق المراجعة الذي عينه الأمين العام ، الذي خلص فيه إلى ضرورة الحفاظ على هيكل وتنظيم وعمليات مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسيات التابعة للجنة الاقتصادية لافريقيا مع إحداث تحول فيها وتعزيزها ؛ وأيد بقوّة الشتائج التي توصل إليها فريق المراجعة واعتمد الولاية الجديدة لمراكز حسبما اقترح فريق المراجعة ؛ وحث بقّوة الجمعية العامة على تزويد المراكز بموارد بشرية ومالية إضافية لتمكينها من الاستجابة بصورة أكثر فعالية لاحتياجات من البرمجة المتعددة البلدان والقطاعات على أساس الأولويات المحددة من جانب الدول الأعضاء ، ومن القيام فوراً بتقديم ثواة من هذه الموارد تمثل الحد الأدنى اللازم ؛ وحث الجمعية العامة والجهات المانحة والمنظمات التي تقدم المساعدة التقنية على تزويد المراكز بالموارد الكافية لوضع وتنفيذ برامج لأجل اشتراك النساء بصورة فعالة في عملية التنمية في مناطقهن دون إقليمية كل على حدة (القرار ٧٦/١٩٩٠) .

لا ينتظر تقديم وثائق مسبقة .

### المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط

في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، إذ لاحظ المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقلق شديد أن العجز المستمر الشديد في مساهمات الدول الأعضاء المقدمة للمعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط مستمر إغلاقه لا محالة في عام ١٩٩٠ ما لم يتخذ إجراء لتدارك الموقف ، طلب إلى الجمعية العامة ، على سبيل الاستعجال ، الموافقة على إدراج أربعة وظائف رئيسية للمعهد في الميزانية العادية للأمم المتحدة ، وهي وظائف المدير ورئيس الشؤون الإدارية والمالية وأثنين من كبار المحاضرين ، تمشياً مع التوصية الواردة في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٢/١٩٨٥ المؤرخ في ٣٦ تموز / يوليه ١٩٨٥ ، لتمكن المعهد من الاطلاع ببرنامج عمله المعتمد واحتضاناته المقررة بمصفة مستمرة ودائمة على النحو المنصوص عليه في نظامه الأساسي (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٣/١٩٩٠) .

لا ينتظر تقديم وثائق مسبقة .

- ١٣ -

### تقرير محكمة العدل الدولية

الوثيقة : تقرير محكمة العدل الدولية ، الملحق رقم ٤ (A/45/4) .

- ١٤ -

### تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية

الوثيقة : تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية لعام ١٩٩٠ (انظر A/45/371) . وسيقدم المدير العام للوكالة في البيان الذي سيدي به أمام الجمعية العامة عرضاً لأية تطورات رئيسية تكون قد طرأت منذ تاريخ صدور التقرير .

- ١٥ -

### انتخابات ملء الشواغر في الهيئات الرئيسية :

(١) انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين لمجلس الأمن

سيتعين على الجمعية العامة ملء المقاعد التي ستشرب بانتهاء عضوية الدول التالية : أشيبوببيا ، فنلندا ، كندا ، كولومبيا ، ماليزيا . ووفقاً لما تنص عليه المادة ١٤٤ من النظام الداخلي ، لا يجوز أن يعاد فوراً انتخاب العضو الذي انتهت مدة عضويته .

(ب)

### انتخاب ثمانية عشر عضواً للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

سيتعين على الجمعية العامة ملء المقاعد التي ستشرب بانتهاء عضوية الدول التالية : ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، أيرلندا ، البرتغال ، ترينيداد

وتوباغو ، الجمهورية العربية الليبية ، غانا ، غينيا ، فرنسا ، فنزويلا ، كوبا ، كولومبيا ، ليبيريا ، ليسوتو ، المملكة العربية السعودية ، الهند ، اليابان ، يوغوسلافيا ، اليونان . ويجوز وفقا لما نصت عليه المادة ١٤٦ من النظام الداخلي ، أن يعاد فورا انتخاب العضو الذي انتهت مدة تعيينه .

(ج) انتخاب خمسة أعضاء لمحكمة العدل الدولية

تتألف محكمة العدل الدولية ، وفقا للمادتين ٢ و ٤ من نظامها الأساسي ، من ١٥ عضوا يتم انتخابهم من جانب الجمعية العامة ومجلس الأمن . وبموجب المادة ١٣ من النظام الأساسي ، ينتخب أعضاء المحكمة لمدة تسع سنوات ويجوز إعادة انتخابهم . ويجرى بانتظام كل ثلاث سنوات انتخاب خمسة قضاة .

سيتعين على الجمعية العامة ، وكذلك على مجلس الأمن ، ملء الشواغر التي ستحدث في ٥ شباط/فبراير ١٩٩١ بانتهاء مدة عضوية الأعضاء الخمسة التاليين : السيد رودا ، والسيد ميبيبي ، والسير روبرت جينينغر ، والسيد غويوم ، والسيد باتهام .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام A/45/544-S/21824 .

- ١٦ -

(١) انتخاب اثنى عشر عضوا لمجلس الأغذية العالمي

سيتعين على الجمعية العامة ملء المقاعد التي ستشرب بانتهاء عضوية الدول التالية : اندونيسيا ، أوروجواي ، بلغاريا ، تايلاند ، تركيا ، زامبيا ، الصين ، كندا ، كوت ديفوار ، مدغشقر ، المكسيك ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام ، A/45/296 .

(ب) انتخاب عشرين عضوا للجنة البرنامج والتنسيق

سيتعين على الجمعية العامة ملء المقاعد التي ستشرب بانتهاء عضوية الدول التالية : ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، أوغندا ، باكستان ، البحرين ، بنغلاديش ، بولندا ، ترينيداد وتوباغو ، رواندا ، رومانيا ، السويد ، كندا ، كوبا ، كوت ديفوار ، كولومبيا ، كينيا ، المكسيك ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، النمسا ، الهند ، يوغوسلافيا .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام ، A/45/297 .

١٧ -

تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية(١) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

سيتعين على الجمعية العامة أن تتملأ الشواغر التي ستحدث بانتهاء مدة عضوية السيد باغبوني والسيد فان دن هوت والسيد فسيلوك والسيد فوكس والسيد فونتاينه - أورتيس واستقالة السيد توماس ، الذي كانت مدة عضويته ستنتهي في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١ ، اعتبارا من ٣٠ أيلول / سبتمبر ١٩٩٠ .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام ، Add.1 A/45/101 و

(ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات

سيتعين أن تتملأ الجمعية العامة الشواغر التي ستحدث بانتهاء مدة عضوية السيد باثيستي ، والسيد تشلووكوف ، والسيد على ، والسيد خارسيا والسيد كاتا والسيد ليانشينغ .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام ، A/45/102 .

(ج) تعيين عضو في مجلس مراجعى الحسابات

سيتعين أن تتملأ الجمعية العامة الشواغر الذي سيحدث بانتهاء مدة عضوية المراجع العام للحسابات في غانا .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام ، A/45/103 .

(د) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمار

سيطلب إلى الجمعية العامة أن تقر تعيين الأمين العام لثلاثة أعضاء لملء الشواغر التي ستحدث بانتهاء مدة عضوية السيد جونستون ، والسيد غويو ، والسيد ماتسوكاوا .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام ، A/45/104 .

(ه) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة

سيتعين أن تتملأ الجمعية العامة الشواغر التي ستحدث بانتهاء مدة عضوية السيد فورتيزا والسيد فويكو .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام ، A/45/105 .

## (و) لجنة الخدمة المدنية الدولية

١١ تعيين أعضاء في اللجنة ،

١٣ تعيين رئيس اللجنة ونائب رئيسها

سيتعين أن تتملا الجمعية العامة الشواغر التي ستحتاج بانتهاء مدة عضوية السيد اكوي والسيد بيرسون والصيادة داده والسيد سميد والسيد فيفيقا . كما سيتعين أن تسمى الجمعية رئيس اللجنة ونائب رئيسها .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام ، A/45/106 .

## (ز) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات

سيتعين أن تتملا الجمعية العامة المقاعد التي ستتشرّف بانتهاء عضوية الدول التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، شيلي ، فرنسا ، قبرص ، مصر ، اليابان . ويجوز ، وفقا لما نصت عليه الفقرة ٣ من القرار ٢٢٢/٤٣ باء ، أن يعاد فورا انتخاب أعضاء اللجنة .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام ، A/45/107 و Corr.1 .

## (ح) تعيين عضو مناوب في لجنة المعاهد التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

سيطلب من الجمعية العامة أن تعين شخصا لل فترة المتبقية من مدة عضوية السيد ماوس ، الذي استقال ، أي حتى ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١ .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام .

## ١٨ - تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

الوثائق :

(١) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الملحق رقم ٢٣ (A/45/23) ،

(ب) تقريرا الأمين العام (القراران ٨٨/٤٤ و ٤٣٩/٤٤) .

١٩ - قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة

حتى ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، عممت الوثائق التالية في إطار هذا البند :

- (١) طلب انضمام من لختنشتاين (A/45/408-S/21486) ،
- (ب) رسالة من رئيس مجلس الأمن (A/45/419) ،
- (ج) مشروع قرار A/45/L.1 و Add.1 .

وفي ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر ١/A/45/PV.١) قبلت الجمعية العامة عضوية لختنشتاين في المنظمة (القرار ١/٤٥) ، التي يبلغ عدد أعضائها الان ١٦٠ دولة عضواً .

٢٠ - التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١/٤٣) ، A/45/504 .٢١ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٤/٤٣) ، A/45/499 .٢٢ - تنفيذ الإعلان المتعلق بحق الشعوب في السلام  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٣٣/٤٣) ، A/45/546 .٢٣ - قضية فلسطين  
الوثائق :  
(١) تقريرا اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، الملحق رقم ٣٥ (A/45/35) ،

(ب) تقريرا الأمين العام (القراران ٣/٤٤ و ٤٢/٤٤) .

٢٤ - التعاون بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٤/٤٤) ، A/45/514 .٢٥ - التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٧/٤٤) ، A/45/481 و Add.1 .

- التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي - ٣٦  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٨/٤٤) ، A/45/526 و Add.1 .
- مسألة جزيرة مايوت القمرية - ٣٧  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٩/٤٤) ، A/45/540 .
- الحالة في أمريكا الوسطى : الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين ومبادرات السلام - ٣٨  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٠/٤٤) .
- الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين - ٣٩  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٥/١٤) .
- التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية - ٤٠  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٧/٤٤) ، A/45/364 و Add.1 .
- منطقة سلم وتعاون لجنوب الأطلسي - ٤١  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٣٠/٤٤) .
- الحالة في كمبوديا - ٤٢  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٢/٤٤) ، A/45/605 .
- قانون البحار - ٤٣  
الوثائق : تقارير الأمين العام (القرار ٣٦/٤٤) ، A/45/563 .
- سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب إفريقيا - ٤٤  
الوثائق :  
(أ) تقرير اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ، الملحق رقم ٢٢ ، A/45/22 .  
(ب) تقرير لجنة مناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية ، الملحق رقم ٤٥ (A/45/45) .

- (ج) تقرير الفريق الحكومي الدولي لرصد توريد ونقل النفط والمنتجات النفطية الى جنوب افريقيا ، الملحق رقم ٤٣ (A/43/43) .
- (د) تقارير الامين العام (القرار ٥٠/٤٣ جاء) ، A/45/162 ، (القرار ٢٧/٤٤ دال) ، (القرار ٢٧/٤٤ جاء) ، A/45/539 ، (القرار ٢٧/٤٤ جاء) ، A/45/550 ، (القرار ٢٧/٤٤ كاف) .

- ٣٥ -

الحالة في الشرق الاوسط  
الوثائق : تقارير الامين العام (القرارات ٤٠/٤٤ من ألف الى جيم) .

- ٣٦ -

مسألة جزر فوكلاند (مالفيز)  
لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

- ٣٧ -

مسألة السلم والاستقرار والتعاون في جنوب شرق آسيا  
لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

- ٣٨ -

اعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري ضد الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية التي قامت به حكومة الولايات المتحدة الحالية في نيسان/ابريل ١٩٨٦  
لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

- ٣٩ -

تنفيذ قرارات الامم المتحدة  
لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

- ٤٠ -

يبدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية  
لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

- ٤١ -

مسألة التمهيل العادل في عضوية مجلس الامن وزيادة هذه العضوية  
لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

- ٤٢ - العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآشاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الاغراض السلمية ، وعدم انتشار الاسلحة النووية ، والسلم والامن الدوليين لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .
- ٤٣ - مسألة قبرص لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .
- ٤٤ - الاشار المترتبة على إطالة النزاع المسلح بين ايران والعراق لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .
- ٤٥ - تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٠٤/٤٤ بشأن التوقيع والتمديق على البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدة حظر الاسلحة النووية في امريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلولكوا) لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .
- ٤٦ - وقف جميع التجارب التجريبية النووية  
الوثيقة : تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) .
- ٤٧ - تعديل معاهدة حظر تجارب الاسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء  
الوثيقة : تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) .
- ٤٨ - الحاجة الملحة الى عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية  
الوثيقة : تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) .
- ٤٩ - انشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط  
الوثائق : تقريرا الامين العام (القرار ٦٥/٤٣) ، A/45/388 ، (القرار A/45/435) ، (١٠٨/٤٤) .
- ٥٠ - انشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في جنوب آسيا  
الوثيقة : تقرير الامين العام ، (القرار ١٠٩/٤٤) ، A/45/462 .

- ٥١
- عقد ترتيبات فعالة بشأن تعزيز أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها  
الوثيقة : تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٣٧ (A/45/27) .
- ٥٢
- عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها  
الوثيقة : تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٣٧ (A/45/27) .
- ٥٣
- منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي  
الوثيقة : تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٣٧ (A/45/27) .
- ٥٤
- تنفيذ إعلان اعتبار إفريقيا منطقة لا نووية  
الوثائق :
- (١) تقرير هيئة نزع السلاح ، الملحق رقم ٤٢ (A/45/42) ،
  - (ب) تقرير الأمين العام (القرار ١١٣/٤٤ باء) ، A/45/569 ، A/45/571 .
- ٥٥
- الأسلحة الكيميائية والبكتériولوجية (البيولوجية)  
الوثيقة : تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٣٧ (A/45/27) .
- ٥٦
- نزع السلاح العام الكامل :
- (أ) الخطر بالتجارب النووية
  - (ب) دراسة شاملة عن الأسلحة النووية من إعداد الأمم المتحدة
  - (ج) حظر تطوير وانتاج وتكميم واستعمال الأسلحة الإشعاعية
  - (د) نزع السلاح التقليدي
  - (هـ) نزع السلاح النووي
  - (و) معلومات موضوعية عن مسائل عسكرية
  - (ز) حظر انتاج المواد الانشطارية لاغراض صنع الأسلحة
  - (ح) الصلة بين نزع السلاح والتربية
  - (ط) الأسلحة البحرية ونزع السلاح
  - (ي) نقل الأسلحة على الصعيد الدولي
  - (ك) المفاهيم والسياسات الاممية الدفاعية

(ل) استعراض دور الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح

(م) حظر إلقاء النفايات المشعة

(ن) نزع السلاح التقليدي على النطاق الإقليمي

الوثائق :

(١) تقرير هيئة نزع السلاح ، الملحق رقم ٤٢ (A/45/42) ،

(ب) تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) ،

(ج) تقارير الأمين العام (القرارات ٧٥/٤٣ نون ، و ١١٦/٤٤ ألف وهاء ولام

ونون وقفاف) ، A/45/354 و A/45/373 و A/45/428 و A/45/513 و A/45/561 .

(د) مذكرة من الأمين العام (القرار ٣٨/٤٢ جيم) ، A/45/129/Add.1

و A/45/561 .

- ٥٧ - استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية

عشرة :

(أ) الحملة العالمية لنزع السلاح

(ب) اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية

(ج) تجديد التسلح النووي

(د) برنامج الأمم المتحدة للرمات والتدريب والخدمات الاستشارية في

ميدان نزع السلاح

(هـ) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في إفريقيا ، ومركز

الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ ،

مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا

اللاتинية ومنطقة البحر الكاريبي

الوثائق :

(١) تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) ،

(ب) تقارير الأمين العام (القرار ١١٧/٤٤ ١١٧/٤٤ ألف) ، A/45/555 ، (القرار

١١٧/٤٤ هاء) ، A/45/604 ، (القرار ١١٧/٤٤ واو) ، A/45/573 .

- ٥٨ - التطورات العلمية والتكنولوجية وأشارها على الأمن الدولي

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١١٨/٤٤ ١١٨/٤٤ ألف) .

- ٥٩ -

تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض نزع السلاح  
ولا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

- ٦٠ -

استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها  
الاستثنائية العاشرة

(أ) تقرير هيئة نزع السلاح(ب) تقرير مؤتمر نزع السلاح(ج) حالة الاتفاقيات المتعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح(د) المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح(ه) معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح(و) استعراض وتقييم تنفيذ إعلان الثمانينات العقد الثاني لنزع السلاح(ز) تنفيذ المبادئ التوجيهية لتحديد الأنواع المناسبة من تدابير بناءالشقة(ح) عدم استعمال الأسلحة النووية ومنع نشوب حرب نووية(ط) وقف سباق التسلح النووي ، ونزع السلاح(ي) منع نشوب حرب نووية(ك) إعلان التسعينات العقد الثالث لنزع السلاحالوثائق :(أ) تقرير هيئة نزع السلاح ، الملحق رقم ٤٢ (A/45/42) ،(ب) تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) ،(ج) تقارير الأمين العام (القرار ٩٢/٣٦ جاء) ، (القرار ١٨٣/٣٨ سين) ،(أ) ، (القرار ١٥٢/٤٠ لام) ، A/45/510 ، (القرار ٧٨/٤٣ جاء) ، A/45/39 ، A/45/498)(د) مذكرة من الأمين العام (القرار ١٤٨/٣٩ جاء) ، A/45/392 .

- ٦١ -

تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلمالوثيقة : تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي ، الملحق رقم ٣٩ (A/45/29) .السلاح النووي الإسرائيليالوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٢١/٤٤ جاء) ، A/45/579 .

- ٦٢ -

- ٦٣ - التعليم والإعلام من أجل نزع السلاح  
ولا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .
- ٦٤ - اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة  
الضرر أو عشوائية الاص  
ولا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .
- ٦٥ - الدورات الاستثنائية المعنية بنزع السلاح  
ولا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .
- ٦٦ - التحقق من جميع جوانبه  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٨١/٤٣ باء) ، A/45/372 .
- ٦٧ - مسألة انتشاركتيكا  
الوثيقتان : تقريرا الأمين العام (القرار ١٣٤/٤٤ ألف) ، A/45/458 ، (القرار ١٣٤/٤٤ باء) ، A/45/459 .
- ٦٨ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٣٥/٤٤) .
- ٦٩ - استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٣٦/٤٤) ، A/45/516 .
- ٧٠ - تنفيذ الإعلان المتعلق بإعداد المجتمعات للعيش في سلام  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٩١/٤٣) ، A/45/575 .
- ٧١ - العلم والسلام  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٦١/٤٣) ، A/45/601 .
- ٧٢ - آثار الإشاعر الذري  
الوثيقة : تقرير لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري (القرار ٤٥/٤٤) ، A/45/319 .

٧٣ - التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية  
الوسيطتان :

(أ) تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ، الملحق رقم ٢٠ (A/45/20) ،

(ب) تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعنى باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (القرار ٤٦/٤٤) ،  
• A/45/589

٧٤ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى  
الوثائق :

(أ) تقرير المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى : الملحق رقم ١٣ (A/45/13 و Add.1) ،

(ب) تقرير لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين (القرار ٤٧/٤٤ ألف) ، أحيل بمذكرة من الأمين العام ، A/45/382 ،

(ج) تقرير الفريق العامل المعنى بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (القرار ٤٧/٤٤) ،

(د) تقارير الأمين العام (القرارات ٤٧/٤٤ من دال إلى كاف) ، A/45/429 ، A/45/466 ، A/45/465 ، A/45/464 ، A/45/530 .

٧٥ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الأسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة  
الوثائق :

(أ) مذكرات من الأمين العام يحيل بها تقارير اللجنة الخاصة (القرار ٤٨/٤٤ ألف) ، A/45/306 ، A/45/84 ، A/45/376 ، A/45/306 ، A/45/84 ،

(ب) تقارير الأمين العام (القرار ٤٨/٤٤ ألف) ، A/45/608 ، (القرار ٤٨/٤٤ باء) ، A/45/609 ، (القرار ٤٨/٤٤ جيم) ، (القرار ٤٨/٤٤ دال) ، A/45/611 ، (القرار ٤٨/٤٤ هاء) ، A/45/612 ، (القرار ٤٨/٤٤ واو) ، A/45/613 ، (القرار ٤٨/٤٤ زاي) ، A/45/614 .

- ٧٦ دراسة شاملة ل الكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميم نواحي هذه العمليات

الوثائق :

(١) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم (القرار A/45/330 ، A/45/44)

(ب) تقارير الأمين العام (القرار A/45/217 ، A/45/502 ، A/45/44) ، A/45/572

- ٧٧ المسائل المتمللة بالإعلام

الوثائق :

(١) تقرير لجنة الإعلام ، الملحق رقم ٢١ (A/45/21)

(ب) تقرير الأمين العام (القرار A/45/533 ، A/45/44)

(ج) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المدير العام لليونسكو . (القرار A/45/44)

- ٧٨ مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة

ولا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

- ٧٩ التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي :

تنمية الموارد البشرية

الوثيقة : تقرير الأمين العام (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣١/١٩٨٩ وقرار الجمعية العامة ٢١٣/٤٤) ، A/45/451

التحويل الصافي للموارد من البلدان النامية إلى البلدان المتقدمة النمو في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، أحاط المجلس علماً مع التقدير "بدراسة الحالة الاقتصادية في العالم ، ١٩٩٠" وخاصة الفصل الرابع المعنى "التمويل الدولي والنقل الصافي للموارد" ، الذي يتضمن احصاءات وتحليلات للأسباب والعوامل الكامنة وراء ظاهرة نقل الموارد إلى البلدان النامية ومنها ، ورجا من الأمين العام أن يضم تقريره الذي سوف يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين استجابة للفقرة ٤ من قرار الجمعية ٢٣٣/٤٤ استعراضًا

وتحليلاً للمسائل والمشاكل التي تشيرها تلك الظاهرة على الصعيدين الوطني والدولي  
 (القرار ٥٦/١٩٩٠) .

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٣٣/٤٤) ، A/45/487 .

#### أنماط الاستهلاك والجوانب النوعية للتنمية

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام (القرار ٢٣٤/٤٤) ، A/45/491 .

المؤتمر الدولي المعنى بالتدابير النقدية والمالية لغرض التنمية  
 ولا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

(١) الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع - ١٩٩١  
 (٢٠٠)

الوثيقة : تقرير اللجنة الجامعية المخصصة ، الملحق رقم ٤١ (A/45/41) .

#### (ب) التجارة والتنمية

الوثيقة : تقرير مجلس التجارة والتنمية ، الملحق رقم ١٥ (A/45/15)  
 المجلدان الأول والثاني .

#### الحظر التجاري ضد نيكاراغوا

الوثيقة : تقرير الأمين العام ، (القرار ٢١٧/٤٤) ، A/45/565 .

#### الممارسات التجارية التقييدية

ولا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

#### تدابير محددة لصالح البلدان الجزرية النامية

الوثيقة : تقرير الأمين العام ، (القرار ٢٨٩/٤٣) ، A/45/453 .

#### المدونة الدولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا

الوثيقة : تقرير الأمين العام للأونكتاد ، (القرار ٢١٦/٤٤) ، A/45/588 .

#### السلم الأساسية

الوثيقة : تقرير الأمين العام للأونكتاد ، (القرار ٢١٨/٤٤) ، A/45/442 .

(ج) استعراض وتقدير تنفيذ برنامج العمل الكبير للثمانينات لصالح أقل  
البلدان نموا

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٤٤/٣٣٠) .

## (د) مشاكل الأغذية

الوسيقان :

(١) تقرير مجلس الأغذية العالمي ، الملحق رقم ١٩ (A/45/19) :

(ب) تقرير الأمين العام (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٩/٨٨)

A/45/583

#### (٤) مصادر الطاقة الجديدة والمستجدة

ال Yoshiqa : تقرير اللجنة المعنية بتنمية واستقلال مصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة ، الملحق رقم ٣٦ (A/45/36 و Add.1) ؛

(و) تنمية موارد الطاقة في البلدان النامية

الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ١٩٣/٤٣) ، ١٩٩٠/٧٣ - E/1990/73

• Corr. 1 9

صيد السمك بالشباك البحريّة العائمة الكبيرة وأثره على الموارد البحريّة الحية في محيطات العالم وبخاره

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٢٥/٤٤) .

الشاشة :

(١) تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة الملحق رقم ٢٥، (A/45/25)

(ب) تقرير الأمين العام (المقرر ٤٤/٤٦)

(ج) تقرير اللجنة التحضيرية (القرار ٤٤/٢٢٨)، الملحق رقم ٦٤ . (A/45/46)

- ٨١ - حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحاضرة والمقبلة
- الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٠٧/٤٤) .
- ٨٢ - التعاون الدولي للقضاء على الفقر في البلدان النامية
- الوثيقة : تقرير الأمين العام (القراران ٢١١/٤٤ و ٢١٢/٤٤) ، A/45/398 .
- ٨٣ - أزمة الديون الخارجية والتنمية
- الوثيقة : مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير الممثل الشخصي للأمين العام لشؤون الديون (القرار ٢٠٥/٤٤) ، A/45/380 .
- ٨٤ - الانشطة التنفيذية من أجل التنمية :
- (١) الأنشطة التنفيذية التي تتطلب بها منظومة الأمم المتحدة في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي من المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين جدولًا دقيقاً وشاملاً (انظر A/45/273-E/1990/85/Add.4) لتنفيذ جميع أحكام قرار الجمعية العامة ٢١١/٤٤ التي تتطلب إجراء من منظومة الأمم المتحدة ، مع التركيز على الأنشطة التي تتطلب في رأيه اهتماماً على سبيل الأولوية (القرار ٨٢/١٩٩٠) .
- الوثيقتان :
- (أ) تقرير الأمين العام (القرار ٢٠٨/٤٤) ، A/45/281-E/1990/66 ، و Corr.1
- (ب) مذكرة من الأمين العام (القرارات ٨١/٣٥ و ١٧١/٤١ و ٢١١/٤٤) ، Add.1-5 و A/45/273-E/1990/85.
- (ب) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة . ويتألف مجلس الإدارة حالياً من الدول الثمانين والأربعين التالية :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية\* ، اسبانيا\*\* ، امتراليا\*\* ، المانيا (جمهورية - الاتحادية)\*\* ، اوروغواي\*\* ، ايطاليا\* ، باكستان\*\* ، البرازيل\*\* ، البرتغال\*\* ، بلجيكا\*\* ، بلغاريا\*\* ، بولندا\*\* ، بيرو\* ، الجمهورية العربية الليبية\* ، الجمهورية العربية السورية\* ، جيبوتي\*\* ، الدانمرک\*\* ، رومانيا\*\* ، زائير\*\* ، زيمبابوى\* ، سان تومي وبرينسيپي\*\* ، سريلانكا\*\* ، السويد\*\* ، سويسرا\*\* ، الصين\* ، غانا\* ، غواتيمالا\* ، غيانا\*\* ، غينيا - بيساو\*\* ، فرنسا\*\* ، الغابون\*\* ، فنزويلا\*\* ، قبرص\*\* ، كندا\*\* ، كوبا\* ، كينيا\*\* ، ماليزيا\*\* ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية\* ، موريتانيا\*\* ، موزambique\*\* ، النرويج\* ، النمسا\* ، نيجيريا\*\* ، الهند\*\* ، هولندا\*\* ، الولايات المتحدة الأمريكية\* ، اليابان\* ، يوغوسلافيا\* .

\* تنتهي مدة العضوية في اليوم السابق للدورة التنظيمية لمجلس الادارة لعام ١٩٩١ .

\*\* تنتهي مدة العضوية في اليوم السابق للدورة التنظيمية لمجلس الادارة لعام ١٩٩٢ .

\*\*\* تنتهي مدة العضوية في اليوم السابق للدورة التنظيمية لمجلس الادارة لعام ١٩٩٣ .

وفي الدورة الرابعة والأربعين ، شجعت الجمعية العامة مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على موافلة النظر في الترتيبات البديلة فيما يتعلق بتكميل الدعم المقدم للوكالات بهدف تلبية احتياجات البلدان الشامية وتعزيز التنسيق والاتساق داخل منظومة الأمم المتحدة واستغلال القدرة الوطنية إلى أقصى حد ، وذلك خاصة عن طريق التنفيذ الحكومي/الوطني للمشاريع ، واتباع نهج أكثر توجها نحو البرامج ، وقيام الوكالات على نحو منظم وفي الوقت المناسب بتقديم المشورة والدعم التقنيين على الصعيد القطري (القرار ٤٤/٢١) .

الوثيقة : تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الملحق رقم ٢ (A/45/3/Rev.1)

(ج) صندوق الأمم المتحدة للسكان

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان (القرار ٢١١/٤٤) ، A/45/529 .

(د) منظمة الأمم المتحدة للطفولة

الوثيقة : تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الملحق رقم ٣ . (A/45/3/Rev.1)

(ه) برنامج الأغذية العالمي

الوثيقة : تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الملحق رقم ٣ . (A/45/3/Rev.1)

- ٨٥ - التدريب والبحث(إ) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحثالوثيقتان :

(١) تقرير المدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ، الملحق رقم ١٤ (A/45/14) .

(ب) تقرير الأمين العام (القرار ١٧٥/٤٤) .

(ب) جامعة الأمم المتحدة

الوثيقة : تقرير مجلس جامعة الأمم المتحدة ، الملحق رقم ٣١ (A/45/31) .

- ٨٦ - المساعدة الاقتصادية الخامسة والمساعدة الفوشية في حالات الكوارث(١) مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث

في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علمًا مع التقدير بتقرير الأمين العام عن أعمال مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث (A/45/271-B/78/Corr.1) ، وأعاد تأكيد ولاية المكتب بوصفه مركز التنسيق في منظومة الأمم المتحدة للمسائل المتعلقة بالإغاثة من الكوارث وتحفيظ أثرها ، ورحب بالتعاون الوثيق بين المكتب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي فيما يتعلق بمواجهة الكوارث ، وأكد ضرورة قيام أمانة العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية بالعمل بمشاركة وثيقة مع المكتب ، وشجع جهود المكتب الرامية إلى زيادة تعزيز تعاونه مع المنظمات غير الحكومية ، وكذلك مع خدمات الإغاثة الطارئة

الحكومية ؛ ولاحظ مع الارتياح الجهد المكتب في تعزيز نظم المعلومات لديه واستكشاف استعمال تكنولوجيا الاتصالات الجديدة ؛ وناشد الحكومات أن تقدم تبرعات إلى الصندوق الاستثماري من أجل تعزيز المكتب ، وأن تقدم تبرعات عاجلة لتمكين المكتب من تغطية النفقات الطارئة المتصلة بعمليات الإغاثة في حالات الكوارث ؛ وناشد كذلك الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تساهم في الصندوق الاستثماري للمعهد الدولي ؛ وطلب إلى الأمين العام تزويد المكتب بالدعم اللازم له للنهوض بولايته وطلب إليه أن يدرج معلومات عن تنفيذ هذا القرار في تقريره القادم المعد كل سنتين عن المكتب (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٢/١٩٩٠) .

الوثيقة : تقرير الأمين العام ، A/45/271-E/1990/78 . Corr. 1 و ١.

#### (ب) البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية

في الدورة التنظيمية لعام ١٩٩٠ ، أعرب المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن بالغ القلق إزاء الدمار الذي لحق بساموا ، وساموا الأمريكية ، ونيويورك ، وتوكيلابو ، وتونغا ، وتوفالو ، وواليس وفوتونا خلال الفترة من ٣ إلى ٦ شباط/فبراير ١٩٩٠ من جراء الإعصار "أوبا" ، وطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، بالتعاون مع المؤسسات المالية الدولية والهيئات والمؤسسات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة ، بمساعدة حكومات البلدان والإقليم المتاثرة على تحديد احتياجاتهما المتوسطة الأجل والطويلة الأجل وعلى تعبئته الموارد ، وبمدد يد العون لإنجاز مهمة تعمير البلدان والإقليم المتاثرة التي تتطلع بها حكوماتها ؛ وطلب أيضاً إليه أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١/١٩٩٠) .

الوثائق : تقارير الأمين العام (القرارات ٢٠٨/٤٣ و ٢١١/٤٣ و ١٣/٤٤ ومن ١٧٦/٤٤ إلى ١٨٢/٤٤) ، A/45/350 و ١ و Add. ١ و A/45/479 و A/45/483 و A/45/505 و A/45/547 و A/45/562 و A/45/566 .

#### تقديم المساعدة الطارئة إلى جمهورية إيران الإسلامية

في الدورة الرابعة والأربعين المستأنفة ، أعربت الجمعية العامة عن تضامنها مع حكومة وشعب جمهورية إيران الإسلامية ، ودعمها لها في أعقاب الزلزال الشديد الذي

ووقع في المنطقة الشمالية الغربية للبلد في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، وأعربت عن امتنانها للدول ، والوكالات الدولية ، والمنظمات غير الحكومية التي تقدم مساعدات緊急的 ، ورجحت بتعيين الممثل الخاص للأمين العام لحالة الطوارئ في شمال إيران ، وطلبت إليه أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين تقرير الممثل الخاص ، ودعت إلى تقديم المساعدة بسخاء لحكومة جمهورية إيران الإسلامية لإنقاذ المناطق المتضررة واصلاحها وتعميرها (القرار ٢٤٢/٤٤) .

وفي الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، أعرب المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن تأثره البالغ إزاء العدد الكبير من الضحايا والمشددين ومدى الدمار الناجم عن الزلزال في جمهورية إيران الإسلامية ، وأعرب عن تضامنه مع حكومة وشعب جمهورية إيران الإسلامية وعن دعمه لهما في هذه الحالة الفاجعة ، وطلب إلى الأمين العام مواصلة تكثيف مساعيه لتبني كل مساعدة ممكنة لإعانته حكومة وشعب جمهورية إيران الإسلامية في جهودهما الرامية إلى إصلاح وتعمير المناطق المنكوبة ، وأن يضمن تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين تقديرها للأضرار واحتياجات إصلاح وتعمير المناطق المتضررة (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٤/١٩٩٠) .

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٤٢/٤٤) ، A/45/494 .

- ٨٧ - تقديم المساعدة الدولية من أجل الانعاش الاقتصادي في آنفولا

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٦٨/٤٤) ، A/45/551 .

- ٨٨ - ما للمساعدات السياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدم إلى النظام العنصري والاستعماري في جنوب إفريقيا من آثاره ضارة بالتمتنع بحقوق الإنسان

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المقرر الخاص ، A/45/552 .

- ٨٩ - التنفيذ الفعال لصكوك الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان والإداء الفعال للهيئات المنشأة بموجب هذه الصكوك

في الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٠ ، وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بعد أن أحاط علما بقرار لجنة حقوق الإنسان ٢٥/١٩٩٠ المؤرخ في ٢٧ شباط/فبراير

١٩٩٠ ، على طلب اللجنة الى الامين العام بالدعوة الى عقد الاجتماع القادم لرؤساء الهيئات التعاہدية لحقوق الانسان قبل موعد انعقاد الدورة الخامسة والاربعين للجمعية العامة بوقت يكفي لتمكينها من التنظر خلال دورتها في نتائج وتوصيات الاجتماع (مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٠) .

وفي الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ أيضاً ، أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً بتقرير الامين العام عن الحالة والتطورات فيما يتعلق بالدعم الاداري ودعم الموارد البشرية المقدمين إلى انشطة مركز حقوق الانسان ، ولاسيما بالاستنتاج الذي مفاده أن عباء العمل في المركز قد ازداد في حين عجزت الموارد عن مسيرة الزيادة في المسؤوليات ؛ وطلب إلى الامين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين تقريراً موجزاً عن الاجراءات التي تم اتخاذها في عام ١٩٩٠ والاجراءات المقررة لعام ١٩٩١ كحلول مؤقتة لهذه المشاكل ؛ وقدر إحالة تقرير الامين العام (٥٠/١٩٩٠/E) إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين ، ولجنة حقوق الانسان في دورتها السابعة والاربعين ، ورؤساء الهيئات التعاہدية لحقوق الانسان في اجتماعهم المقبل ، وذلك للنظر فيه (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٧/١٩٩٠) .

الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ١٣٥/٤٤) ، A/45/593 .

#### - ٩٠ الحالة الاجتماعية في العالم

الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ٥٦/٤٤ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٣/١٩٨٩) ، A/45/137-E/1990/35 .

#### - ٩١ القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

في ١ نيسان / ابريل ١٩٩٠ ، بلغ عدد الدول التي صدقت على الاتفاقية أو انضمت اليها ١٣٩ دولة .

الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ٩٥/٤٣) ، A/45/402 .

#### تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري

الوثيقة : تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري عن أعمال دورتها الثامنة والثلاثين ، الملحق رقم ١٨ (A/45/18) .

الحالة المالية للجنة القضاء على التمييز العنصري

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٦٨/٤٤) ، A/45/579 .

حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها في ١ نيسان / ابريل ١٩٩٠ ، بلغ عدد الدول التي صدقت على الاتفاقية او انضمت اليها ٨٩ دولة .

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٦٩/٤٤) ، A/45/406 .

- ٩٣ - تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين وعقد الأمم المتحدة للمعوقين

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القراران ٩٨/٤٣ و ٧٠/٤٤) ، A/45/470 .

٩٣ - حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية

في الدورة الرابعة والأربعين ، كان معمروضا على الجمعية العامة تقرير المقرر الخامس للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات التابعة للجنة حقوق الإنسان بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام الملفات الشخصية المعدة بالحواسيب الالكترونية (E/CN.4/Sub.2/1988/22) . ودعت الجمعية العامة المقرر الخامس إلى أن يقدم إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها السادسة والأربعين ، نسخة منقحة من مشروع المبادئ ، وطلب إلى اللجنة أن تدرس مشروع المبادئ التوجيهية المقترن وأن تحيله ، بعد دراسته ودخول ما قد يلزم من تعديلات ، إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، لاعتماده بصيغته النهائية (القرار ١٣٢/٤٤) .

وفي دورته العادية الأولى لعام ١٩٩٠ أعرب المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وهو يضع اعتباره قرار الجمعية العامة ١٣٢/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ ، عن تقديره للمقرر الخامس للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات على النسخة المنقحة من المبادئ التوجيهية لتنظيم استخدام البيانات الشخصية المجهزة الكترونيا الواردة في تقريره (E/CN.4/1990/72) ، وقرر أن يحيل التقرير النهائي للمقرر الخامس إلى الجمعية العامة لكي تتخذ الإجراء المناسب وأوصى بأن تدرس الجمعية العامة ، على سبيل الأولوية ، مسألة اعتماد ونشر المبادئ التوجيهية لاستخدام ملفات البيانات الشخصية المجهزة الكترونيا (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٨/١٩٩٠) .

الوثيقة : مذكرة من الامين العام يحيل بها التقرير النهائي للمقرر الخامس للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات (القرار ١٣٢/٤٤) ، A/45/580 .

- ٩٤ - المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحرفيات الأساسية .

احترام حق كل شخص في التملك بمفرده وكذلك بالاشتراك مع آخرين وإسهامه في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الأعضاء

أثر الملكية في التمتع بحقوق الإنسان والحرفيات الأساسية  
الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ١٣٣/٤٣) ، A/45/523 .

تطوير الانشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان  
الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ٦١/٤٤) ، A/45/590 .

#### الحق في التنمية

الوثيقة : مذكرة من الامين العام يحيل بها تقرير لجنة حقوق الإنسان عن تنفيذ الإعلان (القرار ٦٢/٤٤) .

- ٩٥ - النظام الإنساني الدولي الجديد

ناشت الجماعة العامة في دورتها الثالثة والأربعين جميع الدول أن تقدم مساعدتها إلى المنظمات التي تعمل على تقديم المساعدة الإنسانية . عند الحاجة ، إلى ضحايا الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ المماثلة ؛ وطلبت إلى جميع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية المختصة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية أن تتعاون أو تعاون ممكناً في تنسيق المعونة مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث أو مع أي جهاز مخصص آخر ينشئه الامين العام ؛ كما طلبت إلى الامين العام أن يلتزم آراء الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية في إمكانية تعزيز فعالية الآليات الدولية . وزيادة سرعة تقديم المساعدة في أفضل الظروف الممكنة إلى ضحايا الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ المماثلة ، حيثما اقتضى الأمر ذلك ، وأن يقدم تقريراً عن النتائج التي يتوصل إليها إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين (القرار ١٣١/٤٣) .

الوثائق : تقارير الامين العام (القرارات من ١٢٩/٤٣ إلى ١٣١/٤٢) ،

• A/45/587 ، A/45/524

- ٩٦ -

السياسات والبرامج التي تنفذ بمشاركة الشباب

• الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ٥٩/٤٤) ، A/45/422

- ٩٧ -

تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل

• الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ٢٥/٤٤) ، A/45/473

- ٩٨ -

تنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

الوثائق :

(١) تقارير الامين العام (القرار ٥٢/٤٤) ، A/45/443

مذكرة من الامين العام تحيل تقرير المقرر الخامس (القرار ٥٢/٤٤) ،

(ب)

• A/45/525

- ٩٩ -

مسألة الشيخوخة

• الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ٦٧/٤٤) ، A/45/420

- ١٠٠ -

منع الجريمة والقضاء الجنائي

• الوثيقة : تقارير الامين العام (القرار ٧٣/٤٤) ، A/45/324

- ١٠١ -

القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة

الوثائق :

(١) تقرير اللجنة ، الملحق رقم ٣٨ (A/45/38) ،

- ١٠٢ -

(ب) تقرير الامين العام (القرار ٧٣/٤٤) ، A/45/426

تحسين مردود المرأة في الامانة العامة

المؤتمر العالمي المعني بالمرأة في عام ١٩٩٥

أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لعام ١٩٩٠ بعقد مؤتمر عالمي معني بالمرأة في عام ١٩٩٥ (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

(١٢/١٩٩٠) ، بعد أن أشار إلى قراره ٢٠/١٩٨٧ ، المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٧ ، الذي أوصى فيه بعقد مؤتمرات عالمية لاستعراض وتقدير التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجيات نيروببي التطوعية للنهوض بالمرأة ، وذلك خلال عقد التسعينات ، وفي تاريخ تقريره الجمعية العامة في موعد لا يتجاوز عام ١٩٩٠ ، وفي عام ٢٠٠٠ .

#### الوثائق :

- (١) تقارير الأمين العام (القرارات ٧٥/٤٤ و ٧٦/٤٤ و ٧٧/٤٤) ؛  
A/45/548 ، A/45/489

(ب) مذكرة من الأمين العام تحيل تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (القرار ٧٤/٤٤) ، A/45/347 .

- ١٠٣ - ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على

#### الوجه الفعال

#### الوثائق :

- (١) تقرير الأمين العام (القراران ٧٩/٤٤ و ٨٠/٤٤) ، A/45/500 ؛

(ب) مذكرة من الأمين العام تحيل تقرير المقرر الخاص (القرار ٨١/٤٤) ، A/45/488 .

#### ١٠٤ - السنة الدولية للأسرة

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام (القرار ٨٢/٤٤) ، A/45/365 .

#### ١٠٥ - العهدان الدوليان الخامسان بحقوق الإنسان

#### تقرير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

الوثيقة : تقرير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن دوراتها السابعة والثلاثين والشامنة والثلاثين والتاسعة والثلاثين ، الملحق رقم ٤٠ (A/45/40) .

حالة العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والبروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

الوثائق :

(١) تقرير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتها الرابعة (E/1990/23) ،

(ب) تقرير الأمين العام (القرار ١٢٩/٤٤) ، A/45/403 .

١٠٦ - القضاء على جميع أشكال التحصّن الدينى

لا يُتوقع صدور أي وثائق بشكل مسبق

١٠٧ - مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشئون اللاجئين

الوثائق :

(١) تقرير المفوض السامي الذي يشمل الفترة من ١ نيسان / أبريل ١٩٨٩ حتى ٢١ مارس ١٩٩٠ ، الملحق رقم ١٢ (A/45/12) ،

(ب) إضافة إلى تقرير المفوض السامي ، تتضمن التقرير عن الدورة الحادية والأربعين للجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي ، الملحق رقم ١٢ ألف . (A/45/12/Add.1)

المؤتمر الدولي المعنى بمحنة اللاجئين والعائدين والمشددين في الجنوب الإفريقي

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٢٦/٤٤) ، A/45/480 .

المؤتمر الدولي المعنى باللاجئين في الهند الصينية

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٢٨/٤٤) ، A/45/449 .

المؤتمر الدولي المعنى باللاجئين في أمريكا الوسطى

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٢٩/٤٤) ، A/45/450 .

زيادة عدد أعضاء اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشئون اللاجئين  
بعد أن لاحظ المجلس الاقتصادي والاجتماعي المذكرة الشفوية المؤرخة في ١٧ أيار / مايو ١٩٩٠ والموجهة من الممثل الدائم للغليسرين لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام فيما يتعلق بزيادة عدد أعضاء اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشئون اللاجئين (E/1990/89) ، أوصى الجمعية العامة باتخاذ مقرر في دورتها

الخامسة والأربعين بشأن مسألة زيادة عدد أعضاء اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين من ٤٣ إلى ٤٤ عضواً (القرار ٥٥/١٩٩٠) .

**١٠٨ - العمل الدولي لمكافحة إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها**  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٤٢/٤٤) ، A/45/535 ، A/45/542 .

**تنفيذ اتفاقية مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية**  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٤٠/٤٤) ، A/45/495 .

**برنامج العمل العالمي لمكافحة المخدرات غير المشروعة**  
 أكد المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقوّة في دورته العادلة الثانية لعام ١٩٩٠ ضرورة التنفيذ الكامل لجميع الولايات والأنشطة المتضمنة في برنامج العمل العالمي المعتمد من الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السابعة عشرة وضرورة المتابعة الفعالة للبرنامج ، وطلب إلى الأمين العام أن يقدم بياناً بالاشارة المترتبة على ميزانية البرنامج فيما يتعلق بجميع الولايات والأنشطة المتضمنة في برنامج العمل العالمي ، في الخين الملائم ، إلى اللجان المختصة للجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، بغية تزويد الدول الأعضاء بمعلومات مفصلة ودقيقة لولايات وأنشطة وحدات الأمم المتحدة المعنية بمكافحة المخدرات ، وبنطاق وطابع الموارد التي تحتاج إليها للاضطلاع بكامل مسؤولياتها (القرار ٨٤/١٩٩٠) .

وفي الدورة العادلة الثانية لعام ١٩٩٠ أيضاً ، أيد المجلس الاقتصادي والاجتماعي الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن خطبة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة بشأن مكافحة إساءة استعمال المخدرات ، وشدد على ضرورة تنفيذ خطة العمل تلك في وقت مناسب للدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة بقصد الإدراج الكامل لجميع الولايات والأنشطة الواردة في برنامج العمل العالمي الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السابعة عشرة والالتزام بالمبادئ التوجيهية التي بينتها الجمعية العامة في قرارها ١٤١/٤٤ (القرار ٨٧/١٩٩٠) .

**الوثائق** : تقرير الأمين العام (القراران ١٤١/٤٤ و دإ-٣/١٧) ، A/45/536 .

١٠٩ - التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو الإنسانية أو المهينة

بتاريخ ١ نيسان / ابريل ١٩٩٠ ، بلغ عدد الدول التي صادقت على إتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو الإنسانية أو المهينة أو انضمت إليها ، ٥٢ دولة . وبالاضافة إلى هذا ، وقع على الاتفاقية ٢١ دولة أخرى .

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٤٤/٤٤) ، A/45/405 .

التعذيب والمعاملة الإنسانية للأطفال المعتقلين في جنوب أفريقيا وناميبيا

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٤٣/٤٤) ، A/45/615 .

تقرير لجنة مناهضة التعذيب

الوثيقة : تقرير لجنة مناهضة التعذيب عن دورتها الثالثة والرابعة ، الملحق رقم ٤٤ (A/45/44) .

صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٤٥/٤٤) .

١١٠ - زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيفة

الوثائق : مذكرات من الأمين العام (القراران ١٤٦/٤٤ و ١٤٧/٤٤) .

١١١ - المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ هـ من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم

غير المتمتعة بالحكم الذاتي

الوثائق :

(أ) تقرير اللجنة الخاصة ، الملحق رقم ٢٣ (A/45/23) ،

(ب) تقرير الأمين العام (القرار ٨٣/٤٤) ، A/45/559 .

١١٢ - أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، التي تعرقل تنفيذ إعلان من

الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في ناميبيا وفيسائر الأقاليم الواقعة

تحت السيطرة الاستعمارية ، والجهود الرامية إلى القضاء على الاستعمار والفصل

العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الأفريقي

الوثيقة : الجزء ذو الصلة من تقرير اللجنة الخاصة ، الملحق رقم ٢٣

• (A/45/23)

١١٣ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بال الأمم المتحدة لإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة  
الوثائق :

(١) تقرير اللجنة الخاصة ، الملحق رقم ٢٣ (A/45/23) ،

(ب) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الملحق رقم ٣ (A/45/3/Rev.1) ،

(ج) تقرير الأمين العام (القرار ٨٥/٤٤) ، A/45/309 و Add.1

١١٤ - برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريسي للجنوب الإفريقي

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٨٦/٤٤) ، A/45/553 .

١١٥ - التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان

الإقليم غير المتمتع بالحكم الذاتي

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٨٧/٤٤) ، A/45/560 .

١١٦ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي

الحسابات :

(١) الأمم المتحدة

(ب) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

(ج) منظمة الأمم المتحدة للطفولة

(د) وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأوسط

(هـ) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

(و) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

(ز) صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة

(ح) صندوق الأمم المتحدة للاسكان

(ط) مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية

الوثائق :

(١) التقارير المالية :

١١) الامم المتحدة : الملحق رقم ٥ (A/45/5) ، المجلدات من الاول الى الثالث )

١٢) برنامج الامم المتحدة الإنمائي : الملحق رقم ٥ الف (A/45/5/Add.1) )

١٣) منظمة الامم المتحدة للطفولة : الملحق رقم ٥ باء (A/45/5/Add.2) )

١٤) وكالة الامم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى : الملحق رقم ٥ جيم (A/45/5/Add.3) )

١٥) معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث : الملحق رقم ٥ دال (A/45/5/Add.4) )

١٦) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الامم المتحدة السامي لشئون اللاجئين : الملحق رقم ٥ هاء (A/45/5/Add.5) )

١٧) صندوق برنامج الامم المتحدة للبيئة : الملحق رقم ٥ واو (A/45/5/Add.6) )

١٨) صندوق الامم المتحدة للسكان : الملحق رقم ٥ زاي (A/45/5/Add.7) )

١٩) مؤسسة الامم المتحدة للمؤهل والمستوطنات البشرية : الملحق رقم ٥ حاء (A/45/5/Add.8) )

(ب) تقرير الامين العام عن وضع إطار محاسبي عام لإعداد البيانات المالية (القرار ١٨٣/٤٤) ، A/45/537 )

(ج) تقرير الامين العام بشأن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية (القرار ١٨٣/٤٤) ، A/45/509 )

(د) مذكرة من الامين العام يحيل بها موجز النتائج والاستنتاجات والتوصيات الرئيسية لمجلس مراجعي الحسابات (القرار ١٨٣/٤٤) ، A/45/457 ،

(و) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ،

١١٧ - استعراض كفاءة الاداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

الوثائق :

(٤) تقارير الامين العام :

١١١ إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي (القرار ١٠٣/٤٤) ، A/45/369 ،

١١٢ خلاصة وافية بالولايات المسندة الى الهيئات الإدارية وهيئات الميزانية التابعة للجمعية العامة (القرار ٢٠٠/٤٤ ألف) ، A/45/370 ،

١١٣ تنفيذ القرار ٢١٣/٤١ (القرار ٢٠٠/٤٤ ألف) ، A/45/226 ،

١١٤ مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٩٣-١٩٩٢ (القراران ٢١١/٤٤ و ٢٠٠/٤٤ باء) ، A/45/369 ،

١١٥ إدخال التجهيز الالكتروني للبيانات والتكنولوجيات الحديثة (القرار ٢٠٠/٤٤ جيم) ، A/45/478 ،

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية ،

(ج) تقرير لجنة البرنامج والتنسيق .

١١٨ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١

الوثائق

(٤) تقرير الاداء الأول المقدم من الامين العام عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ،

(ب) تقارير اللجنة الاستشارية ، الملحق رقم ٧ (A/45/7) و (Add.1) ،

وسيقدم في إطار هذا البند عدد من الوثائق الأخرى ، ولاسيما عن المواضيع التالية :

معايير وإحصاءات حجم العمل بالنسبة لموظفي خدمة المؤتمرات

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٠١/٤٤ باء ، الجزء 'اسادس عشر') ،

• A/C.5/45/1

قضايا التنمية الاجتماعية العالمية

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٠١/٤٤ باء ، الجزء 'شانينا') .

التقديرات المنقحة والأولويات بالنسبة للباب ٣

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٠١/٤٤ باء ، الجزء 'خامسا') .

استعراض خدمات المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لافريقيا

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٠١/٤٤ باء ، الجزء 'شامنا') .

خدمات المؤتمرات والخدمات المشتركة في فيينا

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٠١/٤٤ باء ، الجزء 'شامنا') .

تنفيذ نظام الأقران البصرية

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٠١/٤٤ باء ، الجزء 'اسادس عشر') .

مشروع التشييد في بانكوك وأديس أبابا

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٣٦/٣٩ ، الجزء 'ثالثاً' و 'حادي عشر' ، والقرار ٢٠١/٤٤ ألف ، الجزء 'خامسا') .

برنامج التأمين الصحي لها بعد الخدمة

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٠١/٤٤ باء ، الجزء 'رابع عشر') .

استخدام الخبراء الاستشاريين والمشتركيين في فرق الخبراء المختصة

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢١٧/٤٣ ، الجزء 'أولًا') .

تنفيذ النظام المتكامل للمعلومات الادارية

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٠١/٤٤ ألف ، الجزء ارابعا' ) .

معايير تحديد درجات السفر بالطائرة

الوثيقة : تقرير الأمين العام (المقرر ٤٤٣/٤٤) .

١١٩ - تخطيط البرامج

أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، بتقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن الجزء الأول من دورتها الثلاثين ، وأيد ما ورد فيه من استنتاجات وتوصيات ذات صلة على اعتبار أن الجمعية العامة ستواصل النظر في دورتها الخامسة والأربعين في الخطة المتوسطة الأجل المقترحة (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٣/١٩٩٠) .

كذلك أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين بأن تطلب إلى لجنة البرنامج والتنسيق أن تعدد مشاريع مبادئ توجيهية تحكم إعداد وتنقيح خطط العمل على نطاق المنظومة والخطط المتوسطة الأجل على نطاق المنظمة والعلاقات بين الخطة المتوسطة الأجل للأمم المتحدة وهاتين الوثقتين (مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨١/١٩٩٠) .

الوثائق :

(١) الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ ، الملحق رقم ٦ ، (A/45/6)

(ب) تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الثلاثين ، الملحق رقم ١٦ ، (A/45/16)

## (ج) تقارير الأمين العام :

١١ تطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وإنجازها والتوجيهات المتعلقة بالسياسة العامة : A/45/204 ،

١٢ أداء برنامج الأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٨٩-١٩٨٨ ، A/45/218 و Add.1 و Corr.1 و Add.1/Corr.1 ،

(د) مذكرة من الأمين العام يحيل فيها الموجز الموحد للتعليقات والتوصيات التي قدمتها الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية منذ عام ١٩٨٨ بشأن مشروع مقدمة الخطة المتوسطة الأجل لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٣ (القرار ٢١٣/٤١) ،

A/45/279

(هـ) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية .

١٢٠ - الازمة المالية الراهنة للأمم المتحدة  
الوثيقتان :

(ا) تقرير الأمين العام (القرار ١٩٥/٤٤ إلـد) ،

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية .

١٢١ - حالة الطوارئ المالية في الأمم المتحدة  
الوثيقتان :

(ا) تقرير الأمين العام (القرار ١٩٥/٤٤ بـاء) ،

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية .

١٢٢ - تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة  
والوكالة الدولية للطاقة الذرية  
الوثيقتان :

(ا) تقرير اللجنة الاستشارية ،

(ب) تقرير وحدة التفتيش المشتركة .

١٢٣ - وحدة التفتيش المشتركة  
الوثائق :

(ا) التقرير السنوي لوحدة التفتيش المشتركة عن الفترة من ١ تموز/يوليه

١٩٨٩ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، الملحق رقم ٣٤ (A/45/34) ،

(ب) تقارير وحدة التفتيش المشتركة :

- ١١) المشروع ٢٠٠٢ RLA/86 - دعم ادارات الشؤون الخارجية في أمريكا اللاتينية - تقييم منتصف المدة (A/43/627) وتعليقات الامين العام (A/45/263) (يتعلق أيضا بالبند ٣٤) ؛
- ١٢) تقرير نهائي عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٣ المتعلق بإعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الامم المتحدة ، وتعليقات الامين العام (A/44/486 و Add.1 A/44/646) (يتعلق أيضا بالبند ١٢) ؛
- ١٣) إجراء وممارسات تهدف الى توزيع جغرافي أكثر إنصافا لمصادر شراء مستلزمات مشاريع التعاون التقني (A/44/646) (يتعلق أيضا بالبند ٨٤) ؛
- ١٤) تقييم انشطة التنمية الريفية التي تتضطلع بها منظومة الامم المتحدة في ثلاثة بلدان افريقية من أقل البلدان نموا (بوركينا فاسو ، بوروندي ، جمهورية ترانسنيا المتحدة) وتعليقات الامين العام (A/45/76-E و Add.1 A/45/76-E/1990/12) (يتعلق أيضا بالبند ٨٤) ؛
- ١٥) تقييم المشروع الإقليمي ٠٣١ RLA/89 - برنامج الدراسات المشتركة بشأن التكامل الاقتصادي في أمريكا اللاتينية وتعليقات الامين العام (A/45/77-E و Add.1 A/45/77-E/1990/10) (يتعلق أيضا بالبند ٨٤) ؛
- ١٦) تنمية الموارد البشرية من خلال التعاون التقني (A/45/113) (يتعلق أيضا بالبند ٧٩) ؛
- ١٧) وضع الميزانيات في مؤسسات منظومة الامم المتحدة . بعض المقارنات وتعليقات الامين العام . المجلد الاول - تحليل مقارن ، المجلد الثاني - جداول مقارنة (A/45/130 و Add.1 A/45/130) (يتعلق أيضا بالبند ١٢) ؛
- ١٨) المعهد الافريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط ، تعليقات الامين العام (يتعلق أيضا بالبنيدين ١٢ و ٨٤) ؛

- ١٩١ تنسيق الأنشطة المتمللة بالتبنيه المبكر الى تدفقات اللاجئين المحتملة وتعليقات الأمين العام (يتصل ايضاً بالبندين ١٢ و ٧٧) ،
- ١٩٢ دراسة عن موارد الامم المتحدة الخارجة عن الميزانية (يتصل ايضاً بالبند ١١٨) ،
- ١٩٣ تناوب الموظفين في الامانة العامة للأمم المتحدة وتعليقات الأمين العام (يتصل ايضاً بالبند ١٢٦) ،
- ١٩٤ استعراض لاحتياجات الإنمائية الخامسة بالدول الاعضاء الصفيحة واستجابة منظومة الأمم المتحدة الإنمائية لهذه الاحتياجات وتعليقات الأمين العام (يتصل ايضاً بالبندين ٨٣ و ٨٤) ،
- ١٩٥ تداخل الدرجات وتعليقات الأمين العام (يتصل ايضاً بالبند ١٢٦) ،
- ١٩٦ تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة ،  
(ج) ،
- ١٩٧ مذكرة من الأمين العام يحيل بها برنامج وحدة التفتيش المشتركة لعام A/45/441 ،
- ١٩٨ تقرير الأمين العام يحيل بها برنامج وحدة التفتيش المشتركة لعام A/45/117 ، ١٩٩٠ ،

١٢٤ - خطة المؤتمرات  
الوثيقتان :

- (١) تقرير لجنة المؤتمرات ، الملحق رقم ٣٢ (A/45/32) ،
- (ب) تقرير الأمين العام (القرار ١٩٦/٤٤ باء) .
- ١٢٥ - جدول الانصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة  
الوثيقة : تقرير لجنة الاشتراكات ، الملحق رقم ١١ (A/45/11 و Add.1) .

**١٣٦ - مسائل الموظفين**

- (١) تكوين الامانة العامة
- (ب) احترام امتيازات وحصانات موظفي الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات المتممّلة بها
- (ج) مسائل الموظفين الأخرى
- الوثائق :
- (١) تقارير الأمين العام :
- ١١ سياسات الموظفين (القراران ٢٢٤/٤٣ ٢٢٤/٤٤ ١٨٥ الف و ١٨٥/٤٤ ١٦٠ الف) ،
- ١٢ تكوين الامانة العامة (القراران ٢٢٠/٤٢ ٢٢٠/٤٣ ١٨٥ الف و ١٨٥/٤٤ ١٦٠ الف) ، A/45/541
- ١٣ إقامة العدل في الامانة العامة (القرار ١٨٥/٤٤ باء) ،
- ١٤ تحسين مركز المرأة في الامانة العامة (القرار ١٨٥/٤٤ جيم) ، A/45/548
- ١٥ احترام امتيازات وحصانات موظفي الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات المتممّلة بها (القرار ١٨٦/٤٤ والمقرر ٤٤٠/٤٤) ،
- ١٦ تعديلات النظام الاداري للموظفين (المقرر ٤٣٩/٤٤) ،
- (ب) مذكرة من الأمين العام (القرار ٢١٣/٣٥) ،
- (ج) تقارير وحدة التفتيش المشتركة .

**١٣٧ - النظام الموحد للامم المتحدة**الوثيقتان :

- (١) تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية ، الملحق رقم ٣٠ (A/45/30) ،
- (ب) مذكرة من الأمين العام يحيل بها وجهات نظر اتحاد رابطات موظفي الخدمة المدنية الدولية .

١٢٨ - نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة  
الوثائق

- (١) تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ، الملحق رقم ٩ (A/45/9) ،
- (ب) تقرير الأمين العام عن استثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية ،
- (ج) تقرير اللجنة الاستشارية ،
- (د) تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية .

١٢٩ - تمويل قوات الأمم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الأوسط :

(١) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك  
الوثائق :

- (١) تقرير الأمين العام عن تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (القرار ١٨٧/٤٤) ،
- (ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ،
- (ج) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان .

الوسيقتان :

- (١) تقرير الأمين العام عن تمويل قوات الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (القرار ١٨٨/٤٤) ،

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية .

١٣٠ - تمويل فريق مراقبين الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق  
الوسيقتان :

- (١) تقرير الأمين العام عن تمويل فريق مراقبين الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق (القرار ١٨٩/٤٤) ،

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية .

١٣١ - تمويل بعثة الامم المتحدة للتحقق في انفولا  
الوثيقتان :

(١) تقرير الامين العام عن تمويل بعثة الامم المتحدة للتحقق في انفولا  
(القرار ١٩٠/٤٤) ،

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية .

١٣٢ - تمويل فريق الامم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال  
الوثيقتان :

(١) تقرير الامين العام عن تمويل فريق الامم المتحدة للمساعدة في فترة  
الانتقال (القرار ١٩١/٤٤) ،

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية .

١٣٣ - تمويل فريق مراقبين الامم المتحدة في أمريكا الوسطى  
الوثيقتان :

(١) تقرير الامين العام عن تمويل فريق مراقبين الامم المتحدة في أمريكا  
الوسطى (القرار ٤٤/٤٤) ،

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية .

١٣٤ - الجوانب الادارية وال المتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الامم المتحدة  
لصيانته السلم  
الوثيقتان :

(١) تقارير الامين العام (القرارات ١٩٢/٤٤ ألف وجيـم) ، A/45/493 ،  
A/45/582 ،

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية .

- ١٣٥ - منع مركز المراقب لحركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الأفريقية أو جامعة الدول العربية أو كلتاهم الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٦٠/٤٣ باء) ، A/45/438
- ١٣٦ - حالة البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة عام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا المنازعات المسلحة الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٦١/٤٣) ، A/45/454
- ١٣٧ - النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٦٧/٤٣) ، A/45/455
- ١٣٨ - عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٣/٤٤) ، A/45/430
- ١٣٩ - تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٣١/٤٤) ، A/45/436
- ١٤٠ - مشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الإنسانية وأ منها الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٣/٤٤) ، A/45/437
- ١٤١ - تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والعشرين الوثيقة :
- (١) تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والعشرين ، الملحق رقم ١٧ (A/45/17) .
- (ب) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تعليقات مركز التجارة والتنمية (القرار ٢٢٠٥ (د - ٢٠) .

## ١٤٢ - تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الثانية والأربعين الوشيقان :

(١) تقرير لجنة القانون الدولي ، الملحق رقم ١٠ (A/45/10) ، القرار ٤٤ (٣٥) .

(ب) مذكرة من الأمين العام ، A/45/469

الناظر في مشاريع المواد المتعلقة بمركز حامل الحقيبة الدبلوماسية ومركز الحقيبة الدبلوماسية التي لا يرافقها حامل ، وفي مشروعه بروتوكوليهما الاختياريين

لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

- ١٤٤ تقرير اللجنة الخامسة المعنية بمبشاق الامم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة الوشيقة : تقرير اللجنة الخامسة ، الملحق رقم ٣٣ (A/45/33) .

١٤٥ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف  
الوثيقة : تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف ، الملحق رقم ٢٦ (A/45/26) .

١٤٦ - البروتوكول الاضافي لاتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية المتعلقة بالوظائف  
القنصلية  
في رسالة مورخة ٢ نيسان/ابريل ١٩٩٠ (A/45/141) ، طلبت تشيكوسلوفاكيا  
والتنمسا إدراج البند الاضافي المذكور أعلاه في جدول الاعمال المؤقت للدورة الخامسة  
والاربعين .

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.3) . قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية مكتبها (A/45/250) ، إدراج هذا البند في جدول الأعمال وإحالته إلى اللجنة السادسة .

- ١٤٧ - نظام الأمم المتحدة للتوفيق  
في رسالة مؤرخة ٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ (A/45/143 و Corr.1)، طلبت غواتيملا  
إدراج البند الإضافي المذكور أعلاه في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والأربعين.

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.3)، قررت الجمعية العامة بناء على توصية مكتبها (A/45/250)، إدراج هذا البند في جدول الأعمال وإحالته إلى اللجنة السادسة.

١٤٨ - تنفيذ التزامات وسياسات التعاون الإنمائي الدولي المتفق عليها في إعلان التعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تشجيع النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية

أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الفقرة ١ من قراره ٥٤/١٩٩٠ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٠، الجمعية العامة بإدراج البند التكميلي المذكور أعلاه في جدول أعمال دورتها الخامسة والأربعين.

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.3)، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية مكتبها (A/45/250)، إدراج هذا البند في جدول الأعمال وإحالته إلى اللجنة الثانية.

١٤٩ - منح لجنة الصليب الأحمر الدولية مركز المراقب تقديرًا لدورها الخاص وللولايات الخامسة المنوط بها بموجب اتفاقيات جنيف المؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩  
في رسالة مؤرخة ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٠ (A/45/191 و Add.1)، طلبت الأردن واستراليا وإندونيسيا وأورغواي وأوغندا وإيطاليا وبولندا وتايلاند وتشيكوسلوفاكيا والجزائر وجزر البهاما والسنغال وغواتيمالا والفلبين وفنلندا وكندا ومصر والنمسا ونيجيريا ونيوزيلندا ويوغوسلافيا إدراج البند التكميلي المذكور أعلاه في جدول أعمال الدورة الخامسة والأربعين.

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.3)، قررت الجمعية العامة بناء على توصية مكتبها (A/45/250)، إدراج هذا البند في جدول الأعمال والنظر فيه مباشرة في جلسة عامة.

١٥٠ - الذكرى السنوية العاشرة لجامعة السلم  
في رسالة مؤرخة ٨ آب/أغسطس ١٩٩٠ (A/45/192)، طلبت كوستاريكا إدراج البند التكميلي المذكور أعلاه في جدول أعمال الدورة الخامسة والأربعين.

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.3) ، قررت الجمعية العامة بناء على توصية مكتبها (A/45/250) ، إدراج هذا البند في جدول الأعمال والنظر فيه مباشرة في جلسة عامة .

١٥١ - الاحتفال بتقديم الإعلان وخطة العمل اللذين اعتمدتها زعماء العالم في مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل  
في رسالة مؤرخة ٣٣ آب/أغسطس ١٩٩٠ (A/45/231) ، طلبت باكستان والسويد وكندا ومصر ومالى والمكسيك ، إدراج البند الإضافي المذكور أعلاه في جدول أعمال الدورة الخامسة والأربعين .

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.3) ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية مكتبها (A/45/250) ، إدراج هذا البند في جدول الأعمال والنظر فيه مباشرة في جلسة عامة .

١٥٢ - الحالة الاقتصادية الحرجية في إفريقيا :

(أ) برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في إفريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠  
(ب) تقرير فريق الخبراء التابع للأمين العام للأمم المتحدة والمعنى بمشاكل السلم الأساسية في إفريقيا  
(ج) الميثاق الأفريقي للمشاركة الشعبية في التنمية والتتحول  
في رسالة مؤرخة ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٠ (A/45/232) ، طلبت النيجر إدراج البند الإضافي المذكور أعلاه في جدول أعمال الدورة الخامسة والأربعين :

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.3) ، قررت الجمعية العامة بناء على توصية مكتبها (A/45/250) ، إدراج هذا البند في جدول الأعمال والنظر فيه مباشرة في جلسة عامة .

الوثيقتان :

(١) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير فريق الخبراء المعنى بمشاكل السلع الأساسية في إفريقيا : "نحو ايجاد حل" (A/45/581) ،

(ب) الميثاق الافريقي للمشاركة الشعبية في التنمية والتحول ، الوارد في المذكورة الشفوية المؤرخة ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٠ ، الموجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لجمهورية تنزانيا المتحدة لدى الأمم المتحدة (انظر A/45/427) .

١٥٣ - العدوان العراقي واحتلاله المستمر للكويت اللذان يمثلان انتهاكا فاضحا  
لقرارات مجلس الأمن

في رسالة مؤرخة ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (A/45/233) ، طلبت الكويت إدراج البند الإضافي المذكور أعلاه في جدول أعمال الدورة الخامسة والأربعين .

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.3) ، قررت الجمعية العامة بناء على توصية مكتبها (A/45/250) ، إدراج هذا البند في جدول الأعمال والنظر فيه مباشرة في جلسة عامة .

١٥٤ - تقديم المساعدة إلى هايتي في عمليتها الانتخابية  
 في رسالة مؤرخة ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (A/45/234) ، طلبت بليز إدراج البند الإضافي المذكور أعلاه في جدول أعمال الدورة الخامسة والأربعين .

وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.13) ، قررت الجمعية العامة بناء على توصية مكتبها (A/45/250 و Add.1) ، إدراج هذا البند في جدول الأعمال والنظر فيه مباشرة في جلسة عامة .

— — — — —